Journal of Anbar University for Law and Political Sciences
مجلة جامعة الانبار للعلوم القانونية والسياسية
P. ISSN: 2706-5804 E.ISSN: 2075-2024
Volume 13- Issue Special - novem 2023 المجلد ١٣- العدد خاص – نوفمبر ٢٠٢٣

The Rule of Law and The Achievement of Transitional Justice as Basic Pillars for Building Civil State in Iraq

[1] Ansam salem Mahde
[1] Mosul University/ College of Political Science
1: Email: ansamsaleem22@gmail.com
2: Email

Abstract:

The study is based on the idea that the formulation and application of policies for building a civil state in Iraq according to the two pillars; the rule of law and the achievement of transitional justice, requires the provision of a set of requirements and pillars for building a comprehensive national identity, achieving the peaceful transformation of power, consolidating the principle of citizenship, and rejecting hate speech and sectarian quotas. And then it is necessary to develop a long-term political vision that monitors and diagnoses risks and threats and confronts all internal and external constraints and challenges that stand in the way of building a modern civil state in Iraq. Hence, the importance of the study stems from identifying the impact of the two pillars of the rule of law and transitional justice on the success of the policies of building the civil state in Iraq after 2003, as well as identifying the most important constraints and obstacles that pose a major challenge to the building the Iraqi civil state process according to the two pillars of the rule of law and justice. Perhaps one of the most important findings of the research is that the US occupation of Iraq and the interventions of neighboring countries contributed to supporting sub-identity conflicts and perpetuating sectarianism through the sectarian quota system, which constitutes one of the major challenges facing the building of Iraqi civil state process according to the two pillars of the rule of law and transitional justice.

DOI

Submitted: 15/10/2023
Accepted: 09/10/2023
Published: 01/10/2023

Keywords:
Rule of Law
Transitional Justice
Civil State
Sectarian Quotas.

©Authors, 2023, College of Law University of Anbar. This is an open-access article under the CC BY 4.0 license (http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

سيادة القانون وتحقيق العدالة الانتقالية ركيزة أساسية لبناء الدولة المدنية في العراق

[١] م. م. انسام سليم مهدي
[١] جامعة الموصل/ كلية العلوم السياسية

الملخص:

يستند البحث على فكرة مفادها ان صياغة وتطبيق سياسات بناء الدولة المدنية في العراق وفق ركيزتي سيادة القانون وتحقيق العدالة الانتقالية يتطلب توفير مجموعة من المتطلبات والركائز لبناء الهوية الوطنية الجامعة وتحقيق التداول السلمي للسلطة وترسيخ مبدأ المواطنة ورفض خطاب الكراهية والمحاصصة الطائفية ، ومن ثم لا بد من وضع رؤية سياسية طويلة الامد تعمل على رصد وتشخيص المخاطر والتهديدات ومواجهة كل الكوابح والتحديات الداخلية والخارجية التي تقف عائقا امام بناء الدولة المدنية الحديثة في العراق، ومن هنا تنبع اهمية البحث في التعرف على تأثير ركيزتي سيادة القانون والعدالة الانتقالية في نجاح سياسات بناء الدولة المدنية في العراق بعد عام ٢٠٠٣ فضلا عن التعرف على اهم الكوابح والمعوقات التي تشكل تحدياً كبيراً امام منظومة بناء الدولة المدنية العراقية وفق ركيزتي سيادة القانون والعدالة، ووضع المعالجات والحلول لها، ولعل من اهم النتائج التي توصل لها البحث هو ان الاحتلال الامريكي للعراق وتدخلات دول الجوار العربية والاقليمية ساهمت في دعم صراعات الهويات الفرعية وتكريس الطائفية من خلال نظام المحاصصة الطائفية ، الامر الذي يشكل واحد من التحديات الكبرى التي تواجه عملية بناء الدولة المدنية العراقية وفق ركيزتي سيادة القانون والعدالة الانتقالية.

الكلمات المفتاحية:

سيادة القانون، العدالة الانتقالية، الدولة المدنية، المحاصصة الطائفية.

المقدمة

سيادة القانون وتحقيق العدالة الانتقالية ركيزة أساسية لبناء الدولة المدنية في العراق:

ان صياغة وتطبيق سياسات بناء الدولة المدنية في العراق وفق ركيزتي سيادة القانون وتحقيق العدالة الانتقالية يتطلب توفير مجموعة من المتطلبات والركائز لبناء الهوية الوطنية الجامعة وتحقيق التداول السلمي للسلطة وترسيخ مبدأ المواطنة ورفض خطاب الكراهية والمحاصصة الطائفية ، وتحقيق الحوكمة الرشيدة والتنمية المستدامة وتحقيق الاصلاح السياسي والقانوني لكل مؤسسات الدولة والابتعاد عن سياسة التهميش والاقصاء لأي مكون من مكونات المجتمع العراقي، ورفض التدخلات الخارجية بالشأن العراقي ومن ثم لا بد من وضع رؤية سياسية طويلة الامد تعمل على رصد وتشخيص المخاطر والتهديدات ومواجهة كل الكوابح والتحديات الداخلية والخارجية التي تقف عائقا امام بناء الدولة المدنية الحديثة في العراق.

أولاً: اهمية البحث: يستمد البحث اهميته من التعرف على تأثير ركيزتي سيادة القانون والعدالة الانتقالية في نجاح استراتيجيات بناء الدولة المدنية في العراق بعد عام ٢٠٠٣ فضلا عن التعرف على مفهوم مبدأ سيادة القانون والعدالة الانتقالية والمفاهيم المقاربة لها .

ثانياً: هدف البحث: يهدف البحث الى التأكيد على حقيقة مفادها ان الاعتماد على دعامتي سيادة القانون والعدالة الانتقالية كركيزة اساسية في بناء الدولة المدنية الحديثة في العراق والابتعاد عن التطرف والتعصب والغلو الديني والسياسي ، سيبقى الهدف الذي يسعى الى تحقيقه المجتمع العراقي، لان ذلك سيفضي الى تحقيق العدالة ويمنع التمييز بين افراد المجتمع، بينما يؤدي عدم الاعتراف بالحقوق السياسية والثقافية والاجتماعية لكل مكونات المجتمع القومية والدينية ومحاولة صهرهم بالقوة فضلا عن استخدام (سياسة الاقصاء والتهميش) والابتعاد عن سياسة(التضمين والاحتواء) في التعامل مع مكونات المجتمع العراقي الى تشظية الهوية الوطنية الجامعة ومن ثم الفشل في بناء الدولة المدنية الحديثة.

ثالثاً: المشكلة البحثية: تكمن المشكلة البحثية في التساؤل البحثي الرئيس الاتي:

ما تأثير ركيزتي سيادة القانون وتحقيق العدالة الانتقالية في نجاح منظومة بناء الدولة المدنية في العراق؟

ومن هذا التساؤل الرئيس انبثقت عدة تساؤلات فرعية لعل اهمها الاتي:

١- ما مفهوم مبدا سيادة القانون والعدالة الانتقالية وماهي ابرز المفاهيم المرتبطة بهما؟

٢- ما هي ابرز التحديات والكوابح التي تواجه نجاح سياسة بناء الدولة المدنية في العراق وفق ركيزتي سيادة القانون والعدالة الانتقالية؟

٣-ما هي سياسات ومسارات بناء الدولة المدنية في العراق وفق ركيزتي سيادة القانون والعدالة الانتقالية في العراق؟

رابعاً: فرضية البحث: يستند البحث على فرضية مفادها: ان هناك علاقة طردية بين متغيري سيادة القانون والعدالة الانتقالية وبين متغير الاستقرار ونجاح منظومة بناء الدولة المدنية في العراق، اذ ان توظيف ركيزتي سيادة القانون والعدالة الانتقالية في سياسة بناء الدولة المدنية المعاصرة سيفضي الى احترام كل الحقوق السياسية والدينية والثقافية والاجتماعية لكل مكونات المجتمع العراقي ومن ثم تحقيق الامن والاندماج الوطني في المجتمع العراقي ، فضلا عن تمكين المجتمع العراقي من الوصول الى التنمية المستدامة والاقتراب من دولة الرفاهية ، بينما ستفضي سياسة التطرف والغلو والابتعاد عن ركيزتي سيادة القانون والاعتدال و التخندق الطائفي والتهميش والاقصاء لكل المكونات الى فشل منظومة بناء الدولة المدنية في العراق، وتعرض البلاد الى التفكك و الصراع الطائفي وتشظية الهوية الوطنية، وتوفير مناخ امن لتدخل القوة الخارجية تحت ذريعة حماية هذا المكون او ذاك، مما سيفضي الى انهيار الاستقرار الامني والسياسي .

خامساً: منهجية البحث: من اجل الاجابة على التساؤل البحثي الرئيس فضلا عن الاسئلة الفرعية، والتحقق من صحة الفرضية المشار اليها انفا سوف يتم الاعتماد على المنهج التحليلي من خلال المدخلات والمخرجات فضلا عن المنهج التاريخي .

سادساً: هيكلية البحث: تم تقسيم البحث الى ثلاثة محاور رئيسة اذ سيناقش المبحث الاول مفهومي سيادة القانون والعدالة الانتقالية كاطار مفاهيمي، بينما سيناقش المبحث الثاني التحديات والكوابح التي تواجه نجاح سياسة بناء الدولة المدنية في العراق وفق ركيزتي سيادة القانون والعدالة الانتقالية؟

اما المحور الثالث سوف يناقش مسارات وسياسات بناء الدولة المدنية في العراق وفق ركيزتي سيادة القانون والعدالة الانتقالية ؟

I.المحور الأول

سيادة القانون و العدالة الانتقالية (اطار مفاهيمي)

سوف نتناول في هذا المحور تعريف كل من سيادة القانون والعدالة الانتقالية وعلى النحو الآتي:

I.أ. المطلب الأول

مفهوم سيادة القانون

يلعب مفهوم سيادة القانون دوراً اساسياً في تعزيز ثقة المواطنين بكافة مؤسسات الدولة وذلك بعدها اداة ترمي الى تطبيق القانون بشكل عادل يحفظ كرامة الانسان وحقوقه عن طريق المساواة بين الافراد في الحقوق والواجبات بغض النظر عن خلفياتهم وانتماءاتهم السياسية والطبقية[١]، ويمكن تعريف سيادة القانون اصطلاحاً ولغتاً على النحو الاتي:

اصطلاحاً: تعني سيادة القانون أن يخضع كل شخص إلى القانون بما في ذلك المشرعون ومسؤولو انقاذ القانون والقضاة في هذا المعنى نجد ان المصطلح يتناقض مع الحكومة الملكية أو حكم الأقلية التي بموجبها يتجاوز الحكام القانون[٢].

لغتاً: تعني سيادة القانون، بالمعنى الضيق، تضمن لنا كل المزايا المتوفرة في القانون، مثل ضمان الحق في محاكمة عادلة ،ومن شأن سيادة القانون تحقيق قدر كبير من التيقن وإمكانية التنبؤ فيما يتعلق بتعاملاتنا مع الدولة ومع بقية أفراد المجتمع، كما أنها تمكّن من تقييد تصرفات المسؤولين الحكوميين[٣].

و يرى أ. د. قحطان حميد كاظم الباحث في القانون الدستوري، ان سيادة القانون هو أصل من الأصول الدستورية ويترتب عليه أنه لا يمكن للسلطات العامة القائمة في بلد ما أن تمارس سلطتها إلا وفق قوانين مكتوبة صادرة وفق الاجراءات الدستورية المتفقة مع الدستور

---

(١) ولمزيد من التفاصيل حول هذا الموضوع ينظر: الموقع الالكتروني لمنظمة الامن والتعاون على الرابط : http://www.osce.org/rule-of-law تاريخ الدخول ٢٠٢٣/٨/١٨.

(٢) موسوعة ويكيبيديا ،مفهوم سيادة القانون على الرابط www.ar.wikipedia.org.com تاريخ الدخول: ٢٠٢٣/٧/١١ .

(٣) محمد عبدالكريم يوسف، نحو سيادة القانون، مدرب ومترجم وباحث، الحوار المتمدن، العدد ٧١٠٦، ١٤- على الرابط:https://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=740603 تاريخ الزيارة ٢٠٢٣/٨/١٥.

في بلد معين، والهدف تحقيق مبدأ الحماية ضد الأحكام التعسفية في الحالات الفردية[١].

ويُعرفه ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الانسان عام ١٩٤٨: يشير مفهوم سيادة القانون إلى مبدأ للحكم يكون فيه جميع الأشخاص والمؤسسات والكيانات والقطاعات العامة والخاصة، بما في ذلك الدولة ذاتها، مسؤولين أمام قوانين صادرة علناً، وتطبق على المجتمع بالتساوي ويحتكم في إطارها إلى قضاءٍ مستقل وتتفق مع القواعد والمعايير الدولية لحقوق الإنسان، ويقتضي هذا المبدأ اتخاذ تدابير لكفالة الالتزام بمبادئ سيادة القانون والمساواة أمام القانون والمسؤولية أمام القانون والعدل في تطبيق القانون والفصل بين السطات والمشاركة في صنع القرار واليقين القانوني، وتجنب التعسف والشفافية والاجرائية والقانونية[٢].

I.أ.١. الفرع الأول

خصائص سيادة القانون

لابد أن يتم تطبيق سيادة القانون على أساس شرعية حقوق المواطنين ومبدأ تحقيق المساواة والكرامة لكل المواطنين عن طريق الاجراءات ومبدأ وسياسات الدولة، لذا فإن سيادة القانون لابد أن تتوافر لها الدعائم التالية لتأسيس وتأكيد مدى دورها وأهميتها في أي نظام سياسي ومنها ما يلي[٣]:

١- تأسيس نظام قانوني ديمقراطي دون استخدام السيئ للسلطة.
٢- القيام بتقسيم سلطات الدولة إلى سلطات تنفيذية وسلطات قضائية وسلطات تشريعية من خلال القيام بوضع خطط عمل تقوم على التنمية السياسية والاجتماعية للفرد والدولة[٤].
٣- يجب أن تطبق كافة القوانين على كافة الموظفين سواء كانوا موظفين عموميين أم لا دون النظر إلى المنصب الذي يرأسه وذلك لأن كافة المواطنين نفس الحقوق.

---

(١) أ. د. قحطان حميد كاظم، مفهوم سيادة القانون وتطوره التاريخي، كلية التربية الاساسية، على الرابط https://www.un.org/ruleoflaw/ar/what-is-the-rule-of-law

(٢) سيادة القانون على الصعيد الوطني والدولي، وتقرير الابراهيمي استعراض شامل لكل عمليات حفظ السلام من جميع نواحي هذه العمليات، على الرابط:- https://jordan-lawyer.com/2021/03/20/rule-of-law-principle/

(٣) موقع المرسال، عوامل سيادة القانون .. وأهميته، خصائص سيادة القانون، على الرابط: https://www.almrsal.com/post/tag/

(٤) www.almrsal.com

٤- تعطي الحكومة الشعب الحق الديمقراطي في اختيار من يمثلها من خلال حق التصويت.

بالرغم من وجود الديمقراطية إلى أنه لاتزال هناك اساءة استخدام السلطة ويتم انتهاك سيادة القانون بسبب الفساد[١].

I.أ.٢. الفرع الثاني

انواع سيادة القانون

لسيادة القانون أنواع ومنها[٢]:

- **السيادة المطلقة:** عندما لا تكون مقيدة بموجب دستور أو قوانين الأسلاف أو قانون عرفي، ولا تتحفظ على أي مساحات للقانون أو السياسة على أنها خارجة عن سيطرتها.
- **السيادة المشتركة:** تماماً كما يمكن تكليف مكتب رئيس الدولة بشكل مشترك في عدة أشخاص داخل الدولة، بحيث يمكن تقاسم الاختصاص السيادي على أقليم سياسي واحد بشكل مشترك بين قوتيين أو أكثر من السلطات الموافقة، لاسيما بشكل سيادة مشتركة.
- **السيادة الداخلية:** السيادة الداخلية هي العلاقة بين سلطة ذات سيادة والمجتمع السياسي، وتشير السيادة الداخلية إلى الشؤون الداخلية للدولة وموقع السلطة العليا فيها.
- **السيادة الاقتصادية:** من العناصر الأساسية للسيادة بالمعنى القانوني اقتصادية السلطة القضائية. وعلى وجه التحديد، درجة تعارض سلطة مع القرارات التي يتخذها كيان ذو سيادة. على هذا المنوال.

I.ب. المطلب الثاني

مفهوم العدالة الانتقالية واهدافها

سوف نتناول في هذا المطلب ماهية العدالة الانتقالية لغةً واصطلاحاً والمراحل والعناصر وأهدافها وذلك على النحو الآتي:

I.ب.١. الفرع الأول

العدالة الانتقالية:

التعريف اللغوي للعدالة الانتقالية: (العدل ضد الجور (عدل، عدلاً، عدولاً)) يقال في حكمه عدل وعدالة أي حكم بالعدل عادل الشيئين، أي وازن بينهما وسوى الشيء بالشيء. والعدل هو

(١) موقع المرسال، المصدر السابق.

(٢) موقع الموسوعة الحرة، التعريف والانواع على الرابط:https://ar.wikipedia.org/wiki/

الإنصاف؛ وهو إعطاء المرء ما له وأخذ ما عليه. والعدالة هي إحدى الفضائل التي قال بها الفلاسفة من قيم الزمان؛ وهي الحكمة والشجاعة والعفة والعدالة. يقال للرجل عدْل وللمرأة عدل[١].

التعريف الاصطلاحي للعدالة الانتقالية: العدالة هي الاستقامة والمساواة أمام القانون، والإنصاف في الحقوق، وثمة إجماع بين الباحثين في موضوع العدالة على أنها مجموعة القيم التي تراعى فيها حقوق الإنسان وترتبط العدالة بالحرية والإنصاف وتكافؤ الفرص، وهي القيم التي تجيب على قضايا الديمقراطية والإصلاح[٢].

أما الانتقالية فتعني من الناحية الاصطلاحية: تحول المجتمعات من نمط معين إلى آخر، وهنا لابد من توضيح أن العدالة الانتقالية تختلف عن العدالة التقليدية في كونها تعنى بالفترات الانتقالية؛ مثل الانتقال من حالة نزاع داخلي مسلح إلى حالة السلم، أو الانتقال من حكم سياسي تسلطي إلى حالة الحكم الديمقراطي أو التحرر من احتلال أجنبي بتأسيس حكم سياسي تسلطي إلى حالة الحكم الديمقراطي أو التحرر من احتلال أجنبي بتأسيس حكم محلي بإتباع إجراءات إصلاحية معين[٣].

وفي هذا السياق فان مفهوم العدالة الانتقالية ودوافعها السياسية والقانونية أخذ يتبلور وان كان ببطء في العديد من التجارب الدولية، ولاسيما في أوروبا بعد الحرب العالمية الثانية فيما يخص ضحايا النازية، وخصوصاً بعد تقسيم ألمانيا من قبل الحلفاء، كما اتخذ بعداً جديداً في أميركا اللاتينية سيما بعد ما حصل في تشيلي إثر الانقلاب العسكري في ١١ أيلول ١٩٧٣، الذي قاده الجنرال (بينوشيه).

ومنذ سبعينيات القرن العشرين وحتى الان، شهد العالم نحو (٤٠) تجربة للعدالة الانتقالية، ولعل من اهم التجارب كانت تجربة (تشيلي والأرجنتين وبيرو وسلفادور ورواندا وسيراليون وجنوب أفريقيا وتيمور الشرقية وصربيا) ، كما شهدت البرتغال وإسبانيا والدول الاشتراكية السابقة شكلاً من أشكال العدالة الانتقالية[٤]

(١) الموسوعة السياسية، مفهوم العدالة الانتقالية، على الرابط: https://political-encyclopedia.org/dictionary/

(٢) الموسوعة السياسية، المصدر سابق.

(٣) المصدر نفسه.

(٤) عبد الحسين شعبان العدالة الانتقالية، على الرابط: http://www.aljazeera.net/knowledgegate/opinions/2012الجزيرة

التعريف القانوني للعدالة الانتقالية:

لكون مصطلح العدالة الانتقالية حديث النشأة فقد تعددت تعاريفه، وسوف نتناول أهم التعريفات التي تناولته في النقاط التالية:

أ- عدالة الانتقالية طريق للمصالحة، وبناء لسلام دائم، والتعاون بين المحاكم الوطنية والمحاكم الجنائية، وسيكون من الممكن إجراء اتفاقات دولية، وخاصة إذا أفلتت الدول، ذلك إنهم يمثُلون تماما لالتزاماتهم القانونية، بما في ذلك وضع تشريعات داخلية، حسب الاقتضاء لتمكينها من الوفاء بالالتزامات الناشئة عن انضمامها إلى نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية (ICC) أو غيرها من الصكوك الملزمة.

ب- تعرف العدالة الانتقالية على أنها: اعادة إقامة القواعد التي تحكم العيش المشترك في المجتمع وتحديده، والعلاقة بين المواطن والمؤسسات، بمعنى آخر أن تؤسس لقواعد جديدة يكون على المؤسسات والأفراد احترامها.

ت- أنها استجابة للانتهاكات الممنهجة أو الواسعة النطاق لحقوق الإنسان، تهدف إلى تحقيق الاعتراف الواجب بما يكابده الضحايا من انتهاكات وتعزيز إمكانية تحقيق السلام والمصالحة والديمقراطية [١].

كما تعرف بانها مجموعة من القوانين والاستراتيجيات المجتمعية والدستورية والسياسية القانونية والقضائية والاجراءات التي تقرر وتنظم في المجتمعات للاستجابة لمعالجة ارث الانتهاكات الجسيمة والصارخة لحقوق الانسان والمجتمعات لغرض تحقيق العدالة [٢].

I.ب.٢. الفرع الثاني

مراحل تطور العدالة الانتقالية:

في الحقيقة، مر مفهوم العدالة الانتقالية بمراحل ثلاث رئيسية نلخصها فيما يلي، مع الوضع في الاعتبار أن تجارب العدالة الانتقالية ومراحلها ليست منفصلة بالكلية، وأن كل مرحلة بما فيها من تجارب استفادت وتأثرت بشكل أو بآخر مما سبقها وكالآتي: [٣]

(١) المصدر السابق.

(٢) سربست مصطفى رشيد اميدي، العدالة الانتقالية بين الواقع والمطلوب، دراسات وأبحاث قانونية، حوار المتمدن، ٢٠٢٣، https://m.ahewar.org/index.asp?i=4599.

(٣) الديب، محمد، ٢٠١٥: ٢-٣، مراحل تطور العدالة الانتقالية، مركز المستقبل للدراسات الاستراتيجية، ٢٠٠١ – ٢٠٢٢،

المرحلة الأولى:

ظهرت مع نهاية الحرب العالمية الثانية، حيث أنشأت محاكمة بمدينة نورمبرج الألمانية عام ١٩٤٥، لمحاكمة القادة الألمان على ما ارتكبوه من جرائم أثناء الحرب، وعلى مدار أربع سنوات عُقدت ثلاث عشرة محاكمة في المدينة التي كان ينظم فيها الحزب النازي اجتماعاته، وتمحورت هذه المرحلة بشكل عام حول التجريم والمحاكمات الدولية التي ترتبت عليها.

المرحلة الثانية:

بدأت مع انهيار الاتحاد السوفيتي، وما أعقبها من تغييرات سياسية مختلفة في دول أوربا الشرقية، وكذلك التجربة الأرجنتينية، وظهرت آليات أخرى مثل لجان الحقيقة والتعويضات.

المرحلة الثالثة:

وتعتبر تجربة دولة جنوب أفريقيا من خلال لجنة (الحقيقة والمصالحة) الشهيرة في ١٩٩٥ التي تشكلت للتعامل مع قضايا الانتهاكات الجسيمة التي تعرض لها السكان السود في جنوب إفريقيا في فترة التمييز العنصري مثالاً على هذه المرحلة، وكذلك تجربة هيئة الإنصاف والمصالحة في المغرب.

الفرع الثالث: تهدف العدالة الانتقالية الى تحقيق مجموعة من الاهداف لعل اهمها الاتي:

١- الاعتراف تجاه الانتهاكات التي حدثت.
٢- واعادتها لهم الاعتراف والانصاف بالكرامة الإنسانية للضحايا.
٣- الحيلولة دون تكرار هذه الانتهاكات مستقبلا.
٤- تحقيق العدالة والمساواة بين الضحايا وبقية شرائح المجتمع.

II. المحور الثاني

التحديات والمعوقات التي تواجه سياسة بناء الدولة المدنية في العراق وفق ركيزتي سيادة القانون والعدالة الانتقالية:

مر العراق بعد عام ٢٠٠٣ بمراحل ومسارات تاريخية صعبة ، وتغيير جذري على مختلف الصعد السياسية والاقتصادية والامنية والاجتماعية ، سيما بعد الانتقال من النظام الشمولي الى نظام تعددي ديمقراطي، مما تطلب التعامل مع متطلبات هذا الانتقال والنظام السياسي الجديد في العراق بعد عام ٢٠٠٣ بكافة المسارات التي تؤدي الى بناء الدولة المدنية

الحديثة وفق ركيزتي سيادة القانون والعدالة الانتقالية.

ومما لا شك فيه ان الوصول الى مسارات الدولة المدنية ، دولة المواطنة وسيادة القانون والعدالة، واحترام كل المكونات والاعتدال في الخطاب الديني والسياسي، ورفض خطاب التطرف والكراهية، يتطلب وجود مجموعة من الاسس والمقومات والركائز التي يمكن الاعتماد عليها في عملية بناء الدولة المدنية، ولعل من اهم هذه الركائز ، ركيزتي سيادة القانون وتحقيق العدالة الانتقالية بكل مساراتها واهدافها، ولكن عملية بناء الدولة المدنية وفق تلك المرتكزات يواجه مجموعة من التحديات والكوابح التي تقف عائقا امام بناء الدولة المدنية في العراق دولة سيادة القانون.

ومن هنا يسعى البحث في هذا المحور الى توضيح ماهية الدولة المدنية التي يتبناها البحث ومعرفة الشروط التي ينبغي توافرها في هذه الدولة كي يطلق عليها دولة مدنية ثم بيان اهم التحديات والمعوقات التي تواجه عملية بناء الدولة المدنية في العراق وفق ركيزتي سيادة القانون والعدالة الانتقالية.

اولاً: الدولة المدنية.. دولة القانون:

فالدولة المدنية هي دولة القانون ، تلك الدولة التي تقوم على ركيزة الاقرار للفرد المواطن بحقوق يحددها ويضمنها القانون ، ولا تستطيع الدولة بوصفها تنظيما قانونيا الا احترام كل الحقوق[١]، ومن ثم فان الادارة في دولة القانون المدنية تكون ملزمة بان يكون كل تصرف من تصرفاتها مرتكزه وسنده القانون ، لذلك وجب عليها ان تكون القدوة في احترام القواعد القانونية ، لان عدم التزامها بذلك سوف يعرضها للمسائلة القانونية [٢]، لذلك فان ما يميز الدولة المدنية أنها دولة تقوم على سيادة القانون، وبالتالي لا توجد سلطة على أحد سوى سلطة القانون الذي ينظم العلاقات بين الأفراد ، والمؤسسات مع الأفراد، بالإضافة إلى تنظيم العلاقة بين المؤسسات والمؤسسات الأخرى، و من متطلبات الدولة المدنية احترام التعددية السياسية والاجتماعية والثقافية والدينية ، ومن هنا تكون هناك حاجة مستمرة لتكريس وتعزيز مفهوم الوحدة الوطنية عبر استحداث البرامج الفاعلة والمؤثرة طويلة المدى لتعزيز الولاء والانتماء الوطني، بدلاً من ترك المجال اما انواع أخرى من الولاءات الضيقة القبلية و

(١) اسماعيل عبد الفتاح وزكريا القاضي، معجم *مصطلحات حقوق الانسان* ، (الإسكندرية: مركز الاسكندرية للكتاب ، ٢٠٠٦)، ص ١٧٩.

(٢) حميد حنون خالد، *الانظمة السياسية*، (القاهرة: العاتك للنشر، ط٣، ٢٠١٠)، ص ١٠٦.

الدينية والطائفية والقبلية.[١]

وفي هذا الاطار لا يمكننا الحديث عن الدولة المدنية دون اقرانها بالدولة الديمقراطية فالصفتان متلازمتان ، لان الدولة المدنية دون الديمقراطية تعني الاستئثار بالسلطة من قبل فصيل واحد، والدولة الديمقراطية دون المدنية تعني الاستئثار بالسلطة من قبل فصيل آخر، الدولة المدنية الديمقراطية تعني سيادة القانون واحترام الحريات وتداول السلطة والسماح بالتعددية الدينية والاثنية والفكرية و الجندرية للمجتمع، وهي التي تستحق أن نعمل من أجلها[٢]، وفي ضوء سيادة القانون يشكل الدستور حجر الاساس الذي به يتم توضيح المبادئ الاساسية لإدارة الدولة والحفاظ عليها[٣] .

وفي هذا السياق فان الدولة المدنية تستند الى الفصل بين الدنيوي والديني، والمدني والسياسي، وتنبثق من الارادة العامة التي هي تعبير عن مجموع الارادات في المجتمع[٤]، فإرادة الشعب هي المرجعية العليا ولا مرجعية فوقها[٥]، اذ ان هناك علاقة وثيقة بين مفهومي الدولة المدنية والمواطنة ، اذ لا وجود لدولة مدنية بدون مواطنة تمارس كل حقوقها ، وتنفذ كل واجباتها الوطنية ، وتسن القوانين التي تحمي المواطنة وتعزز الانسجام والتماسك المجتمعي، وتحقق الرقي والرفاهية والتقدم لمواطنيها[٦]، ومفهوم المواطنة في الدولة المدنية يلغي اي نوع من انواع الانتماءات الفرعية، مثل الانتماء الديني المذهبي او العرقي ، فالهوية وكل الحقوق والواجبات في الدولة المدنية تسعى الى بناء دولة لا دينية تقوم على فصل الدين عن السياسة، فضلا عن ان الدولة المدنية لا تتحقق الا من خلال نظام ديمقراطي يؤمن

(١) مفهوم الدولة المدنية، معهد البحرين على الرابط: https://www.bipd.org/publications/Articles/713153.aspx

(٢) مروان المعشر، الدولة المدنية، مركز كارنيغي ، ٢٠١٦، على الرابط: https://carnegie-mec.org/2016/09/21/ar-pub-64657

(٣) نبيل ابراهيم سعد، *المدخل الى القانون*، (الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة ، ٢٠١٦)، ص١٠١.

(٤) شارلز تلي، *الدولة وراس المال عبر التاريخ، ترجمة عصام الخفاجي*، ط١، (بيروت: لبنان، دار الفارابي، ١٩٩٣)، ص ١٧.

(٥) محمد احمد علي، *مفهوم المجتمع المدني والدولة المدنية*، (الرياض: مركز البحوث والدراسات ، ١٤٣٥)، ص٥٩.

(٦) شمخي جبر، "دولة المواطنة"، *مجلة المواطنة والتعايش، بغداد، مركز وطن للدراسات*، السنة الاولى، العدد الخامس، (٢٠٠٧): ص٢٩، ولمزيد من التفاصيل ينظر الى: علي الدين الهلالي، واخرون، *الديمقراطية وحقوق الانسان في الوطن العربي*، سلسلة كتب المستقبل العربي ٤، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ط٤، ١٩٨٨)، ص٢٥.

بالتعددية في اطار دستور مدني يقره الشعب.[١]

وفي هذا الاطار لا يمكن لأي حكومة ان تتجه نحو الاصلاح القانوني والسياسي وبناء الدولة المدنية وتحقيق التنمية المستدامة اذا لم تتبنى مبدأ سيادة القانون كمنهج ثابت وركن اساسي في بناء الدولة المدنية ، لذلك باتت سيادة القانون مطلباً اساس تسعى الى تحقيقه كل الدول الحديثة[٢] ، لذلك ينبغي ان تتوافر مجموعة من الشروط في الدولة كي نستطيع ان نطلق عليها دولة مدنية تستند الى القانون ، ولعل من اهم هذه الشروط الاتي[٣]:

١- المساواة امام القانون، وان يتمتع مواطنو الدولة بالحقوق والحريات العامة.
٢- ان تقوم السلطة قائمة على اساس الفصل والتوازن بين السلطات الثلاثة.
٣- ممارسة السلطة الرسمية بالاستناد الى ضمان تطبيق القانون.
٤- الالتزام بدستور الدولة وينبغي ان يحمي الدستور جميع الحقوق والحريات.
٥- استقلال القضاء وعلو الدستور وسيادة القانون.

ثانياً: المعوقات والتحديات التي تقف عائقا امام بناء الدولة المدنية وفق ركيزتي سيادة القانون والعدالة:

شهد العراق توجهات حقيقية من اجل بناء دولة مدنية ترتكز على سيادة القانون والعدالة تتناسب مع وجود دولة مؤسسات ومواطنة في مرحلة العهد الملكي ، انتهى بها الامر الى تغير الحكم عام ١٩٥٨ لتتحول توجهات السلطات الحاكمة في العهود الجمهورية المختلفة الى ايجاد مؤسسات ترسخ الحكم الفردي وتمثل فكرا احاديا لم تستطع ان تكون دولة تحتضن مختلف المكونات المجتمعية[٤]، وبعد عام ٢٠٠٣ وما شهده العراق من تحولات وتغيرات على مختلف الجوانب السياسية والامنية والاقتصادية والاجتماعية، وما مر به من احتلال امريكي ومرحلة خطيرة هددت وحدته واستقراره، الامر الذي جعل من مسألة بناء الدولة امرا

(١) معتز اسماعيل، *الدولة المدنية في العراق*، ط١، (بغداد: دار الكتب العلمية للنشر، العراق، ٢٠١٧)، ص ٢٩.

(٢) خليفة ابراهيم عودة، سيادة القانون ودورها في الحد من الجريمة، على الرابط: https://law.uodiyala.edu.iq/uploads/ADr%20CV/reseach%20of%20dean%20 .ولمزيد من التفاصيل حول هذا الموضوع ينظر الى : حميد حنون خالد، *مبادئ القانون الدستوري*، (بغداد: مكتبة السنهوري، ٢٠١٥)، ص ١٤٨. وكذلك ينظر الى: احمد ابراهيم حسن، *غاية القانون، دراسة في فلسفة القانون*، (مصر: الدار الجامعية، ٢٠٠٠)، ص ١٣٧. عبد الباقي البكري، *المدخل لدراسة القانون*، (بغداد: مكتبة السنهوري، ٢٠١٢)، ص ٩١.

(٣) عبير سهام مهدي، "بناء دولة القانون في العراق"، *مجلة العلوم السياسية، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد*، العدد ٣٦، السنة ١٩، حزيران ، (٢٠٠٨): ص٢٢٧.

(٤) مثنى فائق مرعي محررا، *بناء دولة العراق، تيارات متضاربة ورؤى مستقبلية*، (بيروت: مؤسسة الرضوان الثقافية، ط١، ٢٠٢١)، ص ٢٤١.

ملحا وضروريا، ولكن هذا الامر لم يكن سهلا في ظل ما شهدة العراق من مسارات انتقالية واضطرابات سياسية وامنية واقتصادية ، جعلت من مسألة بناء الدولة المدنية القائمة على سيادة القانون والعدالة معضلة كبيرة تحتاج الى جهود كبيرة من اجل نجاح عملية البناء، الامر الذي يتطلب الارتكاز على مجموعة من المقومات[١]، ومن ثم فان بناء دولة القانون والعدالة في العراق لابد ان يعكس خصائص ومسارات البنية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية للمجتمع العراقي فضلاً عن توازن القوى السياسية.

وفي هذا الاطار تواجه عملية بناء الدولة المدنية في العراق وفق ركيزتي سيادة القانون والعدالة الانتقالية مجموعة كبيرة من العقبات والتحديات الداخلية والخارجية التي تعيق عملية نجاح سياسة بناء الدولة المدنية الحديثة في العراق ، سيتم التركيز في هذا المحور على اهم التحديات الداخلية والخارجية ومنها (المحاصصة الطائفية والسياسية ، الهويات الفرعية، التداخل بين السياسي والمؤسسي، الفساد السياسي، الديمقراطية التوافقية، التدخلات الخارجية)

١- المحاصصة الطائفية والسياسية:

تعرف المحاصصة الطائفية بانها مشروع لتقسيم الوطن بدلاً من وحدته، ومنهجاً لتكريس الخلاف بدلاً من تجاوزه، ومعولاً لهدم الدولة بدلاً من بناءها[٢]، ومن ثم تسهم المحاصصة الطائفية والسياسية في تفكيك مكونات المجتمع العراقي و تفتيت الهوية الوطنية الجامعة، كما تسهم في تشويه العملية السياسية برمتها، وتلحق الضرر ببنية الاحزاب السياسية وتؤخر دورها المطلوب في بناء الدولة المدنية القائمة على سيادة القانون والعدالة، كما تتجاهل المحاصصة الطائفية والسياسية كل القيم الدينية المؤيدة للحوار الوطني، واحترام كل مكونات المجتمع العراقي، وتفضي المحاصصة الطائفية الى اضفاء طابع الولاء لمنطقة معينة على الهويات المناطقية المحلية، مما يفضي الى وضع قيود وكوابح تضعف السلطة المركزية للدولة، لان المحاصصة الطائفية تستند على مسألة الحضور السياسي للمكونات في بنية الدولة مما يسهم في تفكيك مؤسسات الدولة العراقية ، في حين ان المطلوب هو الحضور الاجتماعي دون التحول الى كيان سياسي مناطقي[٣]، الامر الذي يشكل عائقاً كبيراً امام بناء الدولة المدنية وفق ركيزتي سيادة القانون وتحقيق العدالة في العراق.

وفي هذا الاطار، نشأت العملية السياسية في العراق على مرتكز المحاصصة الطائفية بدأً

(١) مثنى فائق، المصدر السابق ، ص ١٥.
(٢) وليد سالم محمد، *مؤسسة السلطة وبناء الدولة- الامة*، (عمان، الاردن: الاكاديميون للنشر والتوزيع، ط١، ٢٠١٤)، ص ٣١٧.
(٣) ياسين سعد محمد بكري، "اشكاليات الديمقراطية التوافقية، وانعكاساتها على التجربة العراقية"، *المستنصرية للدراسات العربية، الجامعة المستنصرية، بغداد*، العدد ٢٧، (٢٠٠٩): ص٦٩.
ولمزيد من المعلومات ينظر الى: وسام حسين علي، التحديث والاستقرار في النظام السياسي العراقي بعد عام ٢٠٠٣، المركز الديمقراطي العربي للدراسات السياسية، برلين، ٢٠١٨، ص ١٣٤.
محمود محمد سلمان،" المكبوت الطائفي في العراق"، *مجلة كلية التربية الاساسية ، كلية التربية الاساسية، جامعة ديالى*، العدد الخامس ولستون، (٢٠١٠): ص١٢٦.

من مجلس الحكم الانتقالي الذي شكل على اساس تمثيل المكونات حسب نسبتها ، وسيطرت هذه الانقسامات الطائفية والدينية والعرقية، على توجهات معظم القوى السياسية ، وعلى الحكومة وتشكيلاتها، وعلى مؤسسات الدولة والبرلمان، ثم انتقلت الى كل المحافظات العراقية التي شهدت انقسامات استندت الى الطائفية والهويات الفرعية مما اثر على بناء الدولة المدنية وفق سيادة القانون والعدالة.[١]

وفي هذا السياق فان سياسة المحاصصة التي افرزتها الديمقراطية التوافقية في العراق التي تقوم على تخصيص اقتسام جهاز الدولة بين القوى العراقية المتصارعة ، وهو ما تجلى واضحا في توزيع مناصب الرئاسات الثلاثة وصولا الى بقية مؤسسات الدولة العراقية، وان لم يشرعن لها الدستور ولكنها اصبحت واقع حال شرعنت لها الممارسة السياسية منذ بداية تشكيلها عام ٢٠٠٣ ولغاية هذه الحظة من كتابة البحث[٢].

وقد زعمت الولايات المتحدة الامريكية انها تسعى الى تأسيس دولة مدنية في العراق ، ذات الهويات المذهبية والثقافية المتنوعة ، هويات تضم كل مكونات المجتمع العراقي برمته ، لكنها تجاهلت تاريخ تشكل هوية الدولة العراقية منذ عام ١٩٢١، مختزلة الدولة العراقية بمجموعة من الهويات المذهبية والقوميات والاقليات العرقية طبقا للمادة الثالثة من دستور عام ٢٠٠٥ ، فضلا عن اعتمادها على الاحزاب والقوى الدينية التي قامت بتوزيع المناصب والمسؤوليات في الدولة العراقية طبقا للمحاصصة الطائفية[٣].

واستنادا الى هذه المعطيات فان المحاصصة الطائفية لا تؤدي الى تأسيس دولة مدنية ترتكز على سيادة القانون والعدالة ، بل تؤدي الى تأسيس دولة المحاصصة الطائفية التي تسهم في تعزيز الانتماءات الفرعية على حساب الهوية الوطنية الجامعة، الامر الذي يشكل تحدياً كبيراً امام بناء الدولة المدنية وفق ركيزتي سيادة القانون والعدالة.

٢ـ الهويات الفرعية:

عانى العراق منذ نشأة الدولة فيه عام ١٩٢١ظروفا سياسية واجتماعية عصيبة وقد كان

---

(١) جاسم محمد طه، "دور الاعتدال السياسي في استراتيجيات بناء الدولة المدنية في العراق بعد عام ٢٠٠٣"، *مجلة جامعة الانبار للعلوم الانسانية، العدد الخاص بوقائع مؤتمر جامعة الانبار العلمي الثاني، الانبار*، (٢٠٢٢): ص٥٥٣.

(٢) وليد سالم محمد، *مأسسة السلطة وبناء الدولة- الامة ، دراسة حالة العراق*، (عمان: الأكاديميون للنشر والتوزيع، ٢٠١٤)، ص ٣٨٠.

(٣) جاسم محمد، دور الاعتدال، المصدر السابق، ص ٥٥٣.

ولا يزال مثقلاً بتركة من التخلف العشائري والتناقض المذهبي وسيطرة البنى التقليدية على مؤسسات الدولة، تلك المسارات التي صاغتها ظروف نهاية الحقبة العثمانية والاحتلال البريطاني فضلاً عن الانظمة السياسية التي حكمته والتي افتقرت جميعها الى المشروع الوطني ما افضى الى ظهور عدة ازمات مترابطة ولعل من اهم هذه الازمات ازمة الهويات المتعددة والانتماءات المتعددة والاستقرار السياسي ، سيما ان اكبر ازمة تعرضت لها الهوية العراقية هي بعد الاحتلال الامريكي عام ٢٠٠٣، وذلك بعد قيام الولايات المتحدة الامريكية بانتهاج سياسة تقسيم المجتمع العراقي او اعادة تنظيمه على اساس طائفي واثني ، مما افضى الى انتقال المفاهيم الوطنية التي تدعو الى الوحدة الى المفاهيم الطائفية والقومية التي تدعو الى للولاء والانتماء الى الهويات الفرعية والمناطقية.[١]

وفي هذا السياق فان ازمة الهوية العراقية تجددت بشكل كبير بعد عام ٢٠٠٣، واسهم في اذكاء ازمتها بالدرجة الاساس فشل مشاريع الحكومات العراقية في رسم ملامح هوية واضحة وبارزة للمجتمع العراقي، خاصة في عقد الستينات والسبعينات اذ كان هناك في تلك الحقبة توجهاً نحو القومية العربية ومحاولات صهر واذابة القوميات الاخرى بالقوة في بوتقة المجتمع، فضلاً عن اجندات الاحتلال والقوى الاقليمية التي اسهمت في تعزيز التفكك القومي والديني بين مكونات المجتمع العراقي، مما زاد في الهوة واحداث التشنج والتوتر بين الهويات الفرعية، مما يؤشر فشل الدولة العراقية في بناء هوية وطنية عراقية جامعة لكل المكونات ، مما يعني تفجر كل ازمات التنمية دفعة واحدة ، وهي أزمة التغلغل، وازمة التوزيع والمشاركة، وازمة الشرعية، وأزمة الاندماج والهوية.[٢]

وبدلاً من بناء نظام ديمقراطي في العراق بعد عام ٢٠٠٣، يرسخ دولة المواطنة والحقوق ويعلي من سيادة القانون والعدالة ، ويضمن التداول السلمي للسلطة ويرفض خطاب الكراهية والتطرف ، ظهر استبداد الاحزاب السياسية، وخاصة الدينية منها كنموذج من اخطر انواع التسلط و الاستبداد السياسي والاجتماعي والاقتصادي في تاريخ العراق المعاصر، مما ادى الى تجذر الطائفية السياسية و انتشار سياسة التهميش والاقصاء، وتركز الصراع في النظام السياسي حول مواقع النفوذ والسلطة ليس للبناء والاصلاح وانما للهيمنة والاستحواذ وتعميق الانقسامات الطائفية ، مما افضى الى خللاً بنيوياً كبيراً، اسس للفوضى السياسية

(١) هبة علي حسين، *التحديات التي ادت الى تمزيق الهوية الوطنية العراقية، في مثنى فائق محررا، كتاب جماعي بناء دولة العراق*، (بيروت: مؤسسة الرضوان الثقافية، ط١، ٢٠٢١)، ص٣٨.

(٢) وليد سالم محمد، مصدر سبق ذكره، ص١٢٧.

وتعميق الطائفية والعنف السياسي و ادى الى عسكرة المجتمع العراقي[١]، ومن ثم فان اهم الدوافع التي ادت الى تعميق أزمة واشكالية الهوية الوطنية في العراق هي ازمة الثقة والصراع بين الاحزاب والكتل السياسية والقادة الحكوميين[٢] ، مما شكل عائقاً كبيرا امام بناء الدولة المدنية وفق ركيزتي سيادة القانون والعدالة.

٣ـ التداخل بين السياسي والمؤسسي وفقدان استقلالية المؤسسات السياسية:

نتيجة لصراع الهويات الفرعية ، وما تمخض عنها من سياسة المحاصصة الطائفية ، كان من الطبيعي ان يكون هناك تداخل بين السياسي والمؤسسي ، فاذا كان الدور السياسي يمكن ان لا يقوم على الخلفية المهنية لأدائه فان الدور المؤسسي لا يمكن ان يقوم الا بتوفر الخلفية المهنية والمقدرة العلمية والكفاية التخصصية لإنجازه، فاذا كان من الممكن أن يضطلع بالأول الحزب السياسي فان الثاني تضطلع به الحكومة ومن هنا فان اي تداخل بين المؤسسي والسياسي يفضي الى الفوضى والارباك وانهيار المؤسسة الحكومية (الوزارة) وفشل اداء مهامها، مما يعني عدم سيادة القانون وغياب ثقافة المؤسسات نتيجة التداخل بين السياسي والمؤسسي، مما يشكل عائقا امام بناء الدولة المدنية في العراق وفق ركيزتي القانون والعدالة[٣].

رابعاً: الفساد السياسي: يعد الفساد السياسي من الظواهر الخطيرة التي رافقت العملية السياسية في العراق بعد عام ٢٠٠٣، تلك الظاهرة الخطيرة التي تنخر وتتغلل في المجتمع ومؤسسات الدولة ابتداءً من الجانب الامني ومن ثم عملية التنمية المستدامة التي تفضي الى عجز الدولة عن مواجهة تحديات اعادة الاعمار وبناء البنى التحتية، ومن ثم تشكل عائقاً امام بناء الدولة المدنية وفق ركيزتي سيادة القانون والعدالة[٤] .

خامساً: الديمقراطية التوافقية: فكرة الديمقراطية التوافقية ومبدأ شراكة السلطة، وجدا في الاساس بوصفهما حلاً للمجتمعات المنقسمة التي يصعب فيها بناء نظام ديمقراطي حقيقي قائم على مبدأ الاغلبية السياسية[٥]، وفيما يتعلق بالواقع العراقي فان الديمقراطية التوافقية امتازت

---

(١) غازي فيصل حسين ، *الفشل السياسي في العراق، وعلاقته باختلال البنية الدستورية*، (قطر: مركز الجزيرة للدراسات، ٢٠١٩)، ص٦.

(٢) ايوب محمد طيب، "ماهية الهوية الوطنية وتحدياتها"، *مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية* ، *جامعة كركوك*، العدد ٢١، (٢٠١٧): ص ٢٥٣.

(٣) وليد سالم محمد، مأسسة السلطة، مصدر سبق ذكره، ص ٣١٧، ص٣١٩.

(٤) رؤى خليل سعيد، *تحديات بناء الدولة، في مثنى فائق محررا* ، مصدر سبق ذكره، ص ٢٦.

(٥) بشارة عزمي، *الطائفية والطوائف المتخيلة*، (بيروت: المركز العربي للأبحاث، ٢٠١٨)، ص٦٦.

بعدم قدرتها على انتاج حكومة مستقرة وفعالة قادرة على بناء دولة مدنية حديثة وفق ركيزتي سيادة القانون والعدالة، بكل مقوماتها السياسية والاقتصادية والقانونية والامنية والاجتماعية ، اذ اسس الدستور لهذا الضعف، سيما ان الديمقراطية التوافقية في العراق تمثل الانتماءات الفرعية للأفراد (المذهبية او القومية او الدينية)، وان تطبيق الديمقراطية التوافقية افضى الى اضعاف الهوية الوطنية العراقية وتغييب مبدأ المواطنة وسيادة القانون بعدها احدى ركائز بناء الدولة المدنية التي ترتكز على المساواة بين كل مكونات المجتمع ، وتهدف الى دمج الفرد في الجماعة الاولية دون ان يكون له حرية الاختيار[١].

سادساً : التدخلات الخارجية: مما لا ريب فيه ان معضلة التدخلات الخارجية في الشأن العراقي ، والذي يعد بمثابة المعضلة الكبرى في تحقيق التوافق الداخلي السياسي بين التيارات والقوى السياسية ، فمسارات التغيير وابعاده دفعت دول الجوار الى التدخل الشديد في الملف العراقي ، وتوظيف الاستفادة من اشكالات ما بعد التغيير، سيما ان التغيير اعطى فرصة للتدخل الخارجي من اجل تحقيق مكاسب ومألات سياسية في ساحة خصبة تسهل امكانية التوسع الاقليمي على حساب ارض العراق وشعبه[٢].

فكل دول الجوار العراقي ومن ضمنها دول الخليج العربي فضلا عن تركيا وايران تعمل على اثارة نزاع مذهبي بين الكتل السياسية وكذلك بين مكونات المجتمع العراقي، وهو صراع جيوسياسي[٣]، كما مهد الاحتلال الامريكي للعراق الى تفكيك رموز الهوية الوطنية العراقية ، اذ كانت اولى مهام قوات الاحتلال الامريكي استئصال مفهوم المواطنة وتقسيم العراق على مرتكز المحاصصة الطائفية ، كما شجع الاحتلال الامريكي الانتماءات والولاءات دون الوطنية وحفز حراك المجتمع العراقي على قاعدة الافكار الطائفية والمذهبية ، ومن ثم فان استمرار التدخلات الاقليمية والامريكية في التدخل في شؤونه الداخلية وعدم احترام السيادة العراقية تشكل عائقاً كبيرا امام بناء نموذج الدولة المدنية وفق ركيزتي سيادة القانون والعدالة[٤].

---

(١) حسن تركي عمير، "اشكالية التحول في العراق ، دراسة في الديمقراطية التوافقية"، *مجلة ديالى، كلية القانون، جامعة ديالى*، عدد ٥٨، (٢٠١٣)، ص ١٦٣.

(٢) خضر عباس عطوان،" معضلة بناء الدولة في العراق"، المركز الديمقراطي العربي، على الرابط: https :// democraticac.p= 4551

(٣) هنري كيسنجر، *النظام العالمي*، ترجمة فاضل جنكر، (لبنان: دار الكتاب العربي، ٢٠١٥)، ص١٤٦.

(٤) محمد قاسم لعيبي، "الطائفية ومشروع الدولة العراقية"، *مجلة مدارك، بغداد*، العدد الخامس، السنة الثانية، (٢٠٠٧): ص ٤٦.

وفي هذا السياق فان العراق لا يمكن برصيده الكبير من المقومات البشرية والطبيعية وثقله السياسي ان ينتهي الى مصاف الدول الفاشلة ، نتيجة تدخلات خارجية وعليه ان يثبت للعالم انه قادر على التغيير وعلى صد المحاولات الخارجية لاختراق سيادة الدولة وزعزعة الاستقرار الامني[١].

III. المحور الثالث

سياسات ومسارات بناء الدولة المدنية وفق ركيزتي سيادة القانون والعدالة الانتقالية

مما لا ريب فيه ان مرتكزي سيادة القانون والعدالة يشكلان حجر الاساس في بناء الدولة المدنية العراقية الحديثة ، سيما ان هناك علاقة وثيقة بين ركيزتي سيادة القانون وبناء الدولة المدنية ، اذ ان توظيف ركيزتي سيادة القانون والعدالة الانتقالية في سياسة بناء الدولة المدنية المعاصرة سيفضي الى احترام كل الحقوق السياسية والدينية والثقافية والاجتماعية لكل مكونات المجتمع العراقي ومن ثم تحقيق الامن والاندماج الوطني في المجتمع العراقي ، فضلا عن تمكين المجتمع العراقي من الوصول الى التنمية المستدامة والاقتراب من دولة الرفاهية .

سيما ان ركيزتي سيادة القانون والعدالة الانتقالية هي واحدة من المقومات المهمة في نجاح منظومة بناء الدولة المدنية، واحدى الاليات السياسية التي تكون بمثابة الحامل السياسي للدولة المدنية الحديثة[٢]، بينما ستفضي سياسة التطرف والغلو والابتعاد عن ركيزتي سيادة القانون والاعتدال و التخندق الطائفي والتهميش والاقصاء لكل المكونات الى فشل منظومة بناء الدولة المدنية في العراق، وتعرض البلاد الى التفكك و الصراع الطائفي وتشظية الهوية الوطنية، وتوفير مناخ امن لتدخل القوة الخارجية تحت ذريعة حماية هذا المكون او ذاك، مما سيفضي الى انهيار الاستقرار الامني والسياسي.

وفي هذا الاطار فان تطبيق ركيزتي سيادة القانون والعدالة في بناء الدولة المدنية العراقية وجعلها مسار عمل الحكومة ، سيفضي الى تحقيق نجاحات سياسية ، وتماسك

(١) فنر عماد خليل ،"تأثير الهندسة السياسية في السياسة الخارجية"، (رسالة ماجستير منشورة، كلية العلوم السياسية، جامعة الموصل، ٢٠٢١)، ص١٨١.

(٢) عامر حسن فياض، "افكار تأسيسية في بناء الدولة المدنية العراقية الحديثة"، *مجلة العلوم السياسية، كلية العلوم السياسية ، جامعة بغداد*، العدد ٣٤، (٢٠٠٧): ص١٣٦.

اجتماعي، وازدهار اقتصادي ، ومن ثم فان تحقيق سيادة القانون والعدالة هو مشروع سياسي كونه يعزز مكانة وهيبة الدولة وسلطتها الشرعية، ومشروع اجتماعي كونه يعلي من شأن المؤسسات السياسية، ويقوي السلطة المدنية ويسهم في اضعاف مؤسسات البنى التقليدية ، وهو مشروع اقتصادي كونه بيئة جاذبة للاستثمار[١].

واذا ما كنا نطمح نحو اقامة دولة القانون والمؤسسات الرصينة في العراق فلا بد بدايةً ان يكون الدستور معيارياً وليس وصفياً، بمعنى ان يسمو القانوني على السياسي وليس العكس، ومن هنا فان بناء الدولة المدنية في العراق دولة القانون والعدالة الانتقالية، يقتضي اضفاء القيم الحقوقية على كل ما هو سياسي ، ومن ثم احداث سلم قيمي يشمل الاعمال السياسية ويجعل لها حدوداً ومعالم مؤطرة بالقوانين فضلاً عن تحقيق التوازن بين مقومات الدولة المؤسساتية والبشرية[٢]، ومن هنا ومن اجل نجاح عملية بناء الدولة المدنية وفق ركيزتي سيادة القانون والعدالة لا بد من توفير مجموعة من المقومات والاسس واتخاذ سياسات حكومية تتعلق بتأسيس وانشاء وتقوية بنية المؤسسات التشريعية والتنفيذية والقضائية ، وبناء قدرات الدولة ، وينبغي ان يرافق ذلك عملية اخرى على المستوى الثقافي والاجتماعي ، وبناء الهوية الوطنية الجامعة[٣]، واجراء عملية الاصلاح الاقتصادي والسياسي واصلاح منظومة التعليم.

ومن اجل ضمان وتعزيز نجاح بناء دولة القانون والعدالة يجب التأكيد على استقلال السلطة القضائية ، والنأي بها بعيداً عن سياسة المحاصصة الطائفية ، فضلا عن توفير الضمانات اللازمة لحماية اعضاءها من الوقوع تحت التهديد او الضغط او المساومة، من قبل اي جهة حكومية او حزبية ، او من قبل الجماعات المسلحة[٤].

ومن اجل نجاح منظومة الدولة المدنية العراقية ينبغي ان تستند سياسة بناء الهوية الوطنية الجامعة على تفعيل المصالحة الوطنية وتفعيل الحوار الوطني الفعال ، ورفض خطاب الكراهية في الخطاب الديني والسياسي، وعدم الاكتفاء بالمصالحة بين القادة السياسيون، بل يجب التركيز على المصالحة المجتمعية بدلا من المصالحة السياسية، ولابد من

(١) فنر عماد خليل ، *تأثير الهندسة السياسية* ، مصدر سبق ذكره ،ص ١٤٩.

(٢) وليد سالم، مصدر سبق ذكره، ص ٣٠٠.

(٣) معتز اسماعيل ، المصدر السابق، ص ٢٧٨.

(٤) طه حميد العنبكي، "نحو بناء نظام سياسي"، *مجلة المستنصرية للدراسات العربية والدولية ، الجامعة المستنصرية*، العدد ٢٨، (٢٠٠٩): ص ١١٩.

مغادرة الديمقراطية التوافقية وعدم توطينها ، واعتبار هذا النموذج من الديمقراطيات حالة انتقالية لا يجوز توطينها [١]، سيما ان مسألة توطين الديمقراطية التوافقية في العراق ادى الى اضعاف الهوية الوطنية العراقية الموحدة، واضعاف مبدأ المواطنة، ومن ثم انقلبت الديمقراطية التوافقية الى محاصصة طائفية[٢]، لذلك لا بد من الغاء المحاصصة الطائفية السياسية من اجل نجاح منظومة بناء الدولة المدنية العراقية، دولة سيادة القانون والعدالة.

وفي هذا السياق ينبغي الغاء ثقافة الخضوع وتحجيم الثقافة الابوية، ونشر ثقافة المشاركة السياسية عن طريق تعزيز مبدأ المواطنة ، ويجب ان تقوم هذه الثقافة السياسية على تفكيك بنى النظام التقليدي، واعادت بناءه وفقاً لمتطلبات سيادة القانون وتحقيق العدالة، ومن ثم لابد من تأسيس تنشأه سياسية اجتماعية بحيث تكون داعمة للثقافة السياسية وموازنه لها[٣].

وفي هذا الاطار فان ما يتميز به العراق من التنوع والتعدد الثقافي والاجتماعي والسياسي والديني والقومي، لا يعني بالضرورة عجزه عن بناء دولة مدنية حديثة موحدة وقوية وفق منهج سيادة القانون والعدالة ، سيما ان سياسة بناء الدولة المدنية القوية وفق ركيزتي سيادة القانون والعدالة بإمكانها ان تنجح في حالة الانتقال من مجرد صنع السياسات العامة لهذا البناء الى التنفيذ الرشيد واتباع معايير الحوكمة الرشيدة، والقبول بالتعددية واحترام الاخر، والابتعاد عن سياسة التهميش والاقصاء وتطبيق سياسة الاحتواء والتضمين واحترام كل مكونات المجتمع العراقي ، وبناء قدرات الدولة في كافة الصعد العسكرية والامنية و السيبرانية والاقتصادية.

ويرى الباحث انه اذا ما تم تطبيق منهج سيادة القانون والعدالة كمرتكز اساسي في عملية بناء الدولة المدنية العراقية فان العراق سوف يستطيع ان يصل الى تحقيق تنمية اجتماعية ونهضة اقتصادية تفضي الى دولة الرفاهية، سيما ان العراق يمتلك مقومات طبيعية وبشرية كبيرة لتحقيق هذا الهدف.

وفي هذا الاطار فان الحديث عن التنمية الاقتصادية المستدامة يرتبط بشكل كبير بسيادة القانون والعدالة ، فلا يمكن للتنمية الاقتصادية ان تحدث في بيئة تنعدم فيها سيادة القانون ، اذ

(١) فلاح مبارك بردان واخرون، "استشراف المستقبل السياسي لعراق ما بعد داعش"، *مركز الدراسات الاستراتيجية، جامعة الانبار*، سلسلة دراسات ١، (٢٠١٨): ص٣٧.

(٢) معتز سلامة، المصدر السابق ، ص٢٣٤.

(٣) وسام حسين، *التحديث والاستقرار في النظام السياسي العراقي بعد عام ٢٠٠٣* ، (المانيا: المركز الديمقراطي للدراسات الاستراتيجية، ٢٠١٨)، ص ٢٥٠.

لا يمكن الحديث عن النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة والقضاء على البطالة والجوع و الفقر ، الا عن طريق تفعيل سيادة القانون والعدالة ، وتكمن اهمية سيادة القانون والعدالة في التنمية الاقتصادية في ان القانون هو المنشئ لكثير من النشاطات الاقتصادية المرتبطة بالشركات والتمويل والملكية والعقود، ومحاولة مزج الاقتصاد بالقانون للخروج بنموذج تشريعي يساهم في التنمية الاقتصادية ، ويكفل الحماية لجميع حقوق الانسان ومن ضمنها الحقوق الاقتصادية والثقافية والاجتماعية والحق في التنمية المستدامة.[١]

وفيما يتعلق بالعراق ، فعلى الرغم من كونه بلداً منتجاً للنفط ،اذ تبلغ نسبة مساهمة الايرادات النفطية اكثر من ٩٠% من مجمل ايراداته ، ولكنها لا تستثمر بشكل منتج وفعال في بناء قاعدة زراعية صناعية متنوعة ، لتكون قريبة من الاكتفاء الذاتي، وتهيأ مقومات الحياة للأجيال القادمة، ومن هنا فان اعتماد العراق على مصدر واحد هو النفط سيساهم في تهديد عملية بناء الدولة المدنية ، ومن ثم يهدد السلم والاستقرار السياسي والمجتمعي، كما يشكل عائقاً كبيراً ازاء تحقيق برنامج العدالة الانتقالية[٢].

واستناداً الى تلك المعطيات لابد من توظيف كل مقدرات الدولة الطبيعية والبشرية والاستيعابية ، من اجل تحقيق التنمية المستدامة ، ومعالجة كل الاختلالات البنيوية في الاقتصاد العراقي واعادة بناء البنية التحتية، فضلاً عن تنويع الانتاج النباتي والحيواني والغابي، وتوزيع الثروة بشكل عادل على كل مكونات المجتمع العراقي بما يعزز الانتماء المشترك، وتجاوز الولاءات الفرعية عن طريق الولاء للوطن الام، والمساواة في توزيع فرص العمل دون اي تمييز على اسس دينية او مذهبية او عرقية، في ظل مؤسسات دستورية يسودها احترام القانون والدستور.[٣]

ولابد من انشاء مناطق صناعية متكاملة صديقة للبيئة ، وفق احدث المعايير خارج المدن، مع تأمين البنى الارتكازية من اجل ان تكون جاهزة لاستقبال المستثمرين ، فضلاً عن بناء البنية التحتية، وتفعيل التصنيع المستدام وتشجيع القدرة على الابتكار[٤]، مع التأكيد على

(١) عز الدين المحمدي، "سيادة القانون والعدالة طريقنا للسلام والتنمية والاستقرار"، *مجلة جامعة الانبار للعلوم القانونية والسياسية، عدد خاص بالمؤتمر الدولي الاعتدال في الخطاب الديني والسياسي واثره في تعزيز التنمية المجتمعية، جامعة الانبار*، (٢٠١٨): ص ٥٠٧.

(٢) اللجنة الاقتصادية والمجتمعية، "التقرير العربي للتنمية المستدامة"، العدد الاول، مطبوعات الامم المتحدة، بيروت، ٢٠١٥، ص١٧١.

(٣) جاسم محمد طه، مصدر سبق ذكره ، ص ٥٦٤.

(٤) "اهداف التنمية المستدامة"، تقرير احصائي، بغداد، ٢٠١٧، ص١٤.

ضرورة انشاء صندوق سيادي يسعى الى توفير الحماية للاقتصاد الوطني من التقلبات العالمية في اسعار النفط ، وضمان مستقبل الاجيال القادمة[١] .

الخاتمة

استهدف البحث بالرصد والتحليل دور ركيزتي سيادة القانون والعدالة الانتقالية في بناء الدولة المدنية العراقية، وبينت الدراسة بان المحاصصة الطائفية لا تؤدي الى تأسيس دولة مدنية ترتكز على سيادة القانون والعدالة ، بل تؤدي الى تأسيس دولة المحاصصة الطائفية التي تسهم في تعزيز الانتماءات الفرعية على حساب الهوية الوطنية الجامعة، الامر الذي يشكل تحدياً كبيراً امام بناء الدولة المدنية وفق ركيزتي سيادة القانون والعدالة.

وكشفت الدراسة بان هناك مجموعة من الكوابح والقيود التي تقف عائقاً امام نجاح سياسة بناء الدولة المدنية العراقية وفق ركيزتي سيادة القانون والعدالة الانتقالية، ومن ثم لابد من وضع خطة وطنية استراتيجية للتصدي ومعالجة هذه التحديات وفق رؤية وطنية قادرة على توظيف كل الامكانات والقدرات البشرية والطبيعية الموجودة في العراق من اجل بناء الدولة المدنية الحديثة في العراق.

وجادلت الدراسة بان مرتكزي سيادة القانون والعدالة يشكلان حجر الاساس في بناء الدولة المدنية العراقية الحديثة ، سيما ان هناك علاقة وثيقة بين ركيزتي سيادة القانون وبناء الدولة المدنية ، اذ ان توظيف ركيزتي سيادة القانون والعدالة الانتقالية في سياسة بناء الدولة المدنية المعاصرة سيفضي الى احترام كل الحقوق السياسية والدينية والثقافية والاجتماعية لكل مكونات المجتمع العراقي ومن ثم تحقيق الامن والاندماج الوطني في المجتمع العراقي .

وتوصلت الدراسة الى مجموعة من النتائج والتوصيات لعل اهمها الاتي:

النتائج:

١- إن الدولة المدنية ترتكز على قواعد الدستور استناداً الى مواثيق الشراكة المجتمعية في إدارة شؤونها عبر اليات ومسارات التنافس السلمي بين الاحزاب والقوى السياسية، وليس الصراع العنيف بين الأغلبية والاقليات وبين الطوائف والقوميات.

٢- شجع الاحتلال الامريكي للعراق عام ٢٠٠٣، الانتماءات والولاءات دون الوطنية ، كما عمل على تعزيز الافكار المذهبية والطائفية، وكان ذلك بمثابة تحدي خطير وعائقاً امام

(١) محمد عماد عبد العزيز، "امكانية تطبيق صناديق الثروة السيادية"، *مجلة تكريت للعلوم الادارية، تكريت*، المجلد الاول، العدد ٣٧، (٢٠١٧): ص١٥٩.

بناء الدولة المدنية العراقية وفق منهج سيادة القانون والعدالة.

٣- بينت الدراسة ان ما يتميز به العراق من تنوع وتعدد ثقافي واجتماعي وديني وقومي ، لا يعني ان العراق عاجزاً عن بناء الدولة المدنية الحديثة وفق ركيزتي سيادة القانون والعدالة، بل ان هذا التنوع هو مصدر قوة وليس ضعف اذا ما تم توظيفه بشكل سليم في عملية بناء الدولة

٤- بينت الدراسة بان الاعتماد على ركيزتي سيادة القانون وتطبيق العدالة الانتقالية في عملية بناء الدولة المدنية العراقية سيفضي الى تحقيق الاستقرار الامني والاقتصادي والاقتراب من دولة الرفاهية كما سيفضي الى تحقيق العدالة الاجتماعية والتوزيع العادل للثروة والمساواة وتحسين جودة التعليم بكافة مساراته

٥- كشفت الدراسة بان الديمقراطية التوافقية والمحاصصة الطائفية لا تؤدي الى تأسيس دولة مدنية حديثة في العراق ولا تساهم في صياغة رؤية وطنية وبرنامج سياسي رصين وانما تفضي الى تأسيس دولة المكونات والطوائف

التوصيات:

١- من اجل بناء دولة مدنية حديثة تستند على ركيزتي سيادة القانون والعدالة ينبغي مغادرة الديمقراطية التوافقية ، وعد هذه الديمقراطية حالة انتقالية الى ديمقراطية الاغلبية.

٢- بناء قدرات الدولة في كافة المسارات الامنية والعسكرية والاقتصادية والتكنلوجية والسيبرانية، فضلاً عن تقوية المؤسسات التشريعية والتنفيذية والقضائية، وتطبيق معايير الحوكمة الرشيدة، والقيام بعملية الاصلاح الاقتصادي والسياسي من اجل الوصول الى الدولة المدنية الحديثة.

٣- تفعيل مبدأ ان السلطات في العراق هي نتاج الارادة الشعبية ومن ثم يجب تفعيل الرقابة البرلمانية على الحكومة وتعديل الدستور بما ينسجم مع متطلبات بناء الدولة المدنية العراقية وفق ركيزتي سيادة القانون والعدالة.

٤- تخفيض عبئ المديونية والاقتراض الخارجي، ومعالجة معضلات السياسات النقدية والمالية ومعالجة كل الاختلالات في بنية النظام الاقتصادي ، فضلاً عن تنويع مصادر الاقتصاد العراقي ، من اجل بناء موازنة عراقية تتصف بالمتوازنة وتقليص العجز فيها باستحداث سياسات ضريبية واستثمارات خارجية.

٥- اقامة العديد من ورش العمل والندوات والمؤتمرات لنشر الوعي السياسي الهادف الى تعزيز ثقافة المشاركة السياسية وتعزيز

المواطنة الصالحة وحب الوطن والانتماء له.

٦- انشاء مراكز للدراسات والبحوث متخصصة في مجال عملية بناء الدولة المدنية بالاعتماد على المختصين من النخب الاكاديمية في وزارة التعليم.

المصادر

أولاً: الكتب العربية والاجنبية

١-احمد ابراهيم حسن، *غاية القانون، دراسة في فلسفة القانون*، مصر: الدار الجامعية، ٢٠٠٠.

٢- اسماعيل عبد الفتاح وزكريا القاضي، معجم *مصطلحات حقوق الانسان* ، الاسكندرية: مركز الاسكندرية للكتاب ، ٢٠٠٦.

٣-*اهداف التنمية المستدامة*، تقرير احصائي، بغداد: ٢٠١٧.

٤- بشارة عزمي، *الطائفية والطوائف المتخيلة*، بيروت: المركز العربي للأبحاث، ٢٠١٨.

٥- حميد حنون خالد، *الانظمة السياسية*، القاهرة: العاتك للنشر، ط٣، ٢٠١٠.

٦- حميد حنون خالد، *مبادئ القانون الدستوري*، بغداد: مكتبة السنهوري، ٢٠١٥.

٧- الديب، محمد، *مراحل تطور العدالة الانتقالية*، مركز المستقبل للدراسات الاستراتيجية: ٢٠٠١ – ٢٠٢٢.

٨- شارلز تلي، *الدولة وراس المال عبر التاريخ*، ترجمة عصام الخفاجي، ط١، بيروت، لبنان: دار الفارابي، ١٩٩٣.

٩- عبد الباقي البكري، *المدخل لدراسة القانون*، بغداد: مكتبة السنهوري ، ٢٠١٢.

١٠- عز الدين المحمدي، *سيادة القانون والعدالة طريقنا للسلام والتنمية والاستقرار*.

١١- علي الدين الهلالي، واخرون، *الديمقراطية وحقوق الانسان في الوطن العربي*، سلسلة كتب المستقبل العربي ، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ط٤، ١٩٨٨.

١٢- غازي فيصل حسين، *الفشل السياسي في العراق، وعلاقته باختلال البنية الدستورية*، قطر: مركز الجزيرة للدراسات، ٢٠١٩.

١٣- محمد احمد علي، *مفهوم المجتمع المدني والدولة المدنية*، الرياض: مركز البحوث والدراسات، ١٤٣٥هـ.

١٤- معتز اسماعيل، *الدولة المدنية في العراق*، ط١، العراق، بغداد: دار الكتب العلمية للنشر، ٢٠١٧.

١٥- نبيل ابراهيم سعد، *المدخل الى القانون*، الاسكندرية: دار الجامعة الجديدة ، ٢٠١٦.

١٦- هبة علي حسين، *التحديات التي ادت الى تمزيق الهوية الوطنية العراقية، في مثنى فائق محررا، كتاب جماعي بناء دولة العراق*، بيروت: مؤسسة الرضوان الثقافية، ط١، ٢٠٢١.

١٧- هنري كيسنجر، *النظام العالمي*، ترجمة فاضل جنكر، لبنان: دار الكتاب العربي، ٢٠١٥.

١٨- وسام حسين علي، *التحديث والاستقرار في النظام السياسي العراقي بعد عام ٢٠٠٣*، برلين: المركز الديمقراطي العربي للدراسات السياسية، ٢٠١٨.

١٩- وسام حسين، *التحديث والاستقرار في النظام السياسي العراقي بعد عام ٢٠٠٣* ، المانيا: المركز الديمقراطي للدراسات الاستراتيجية، ٢٠١٨.
٢٠- وليد سالم محمد، *مؤسسة السلطة وبناء الدولة- الامة، دراسة حالة العراق*، عمان: الأكاديميون للنشر والتوزيع، ٢٠١٤.

ثانياً: الرسائل والاطاريح:

١- فنر عماد خليل، "تأثير الهندسة السياسية في السياسة الخارجية"، رسالة ماجستير منشورة، كلية العلوم السياسية، جامعة الموصل، ٢٠٢١.

ثالثاً: المجلات والدوريات

١- ايوب محمد طيب، "ماهية الهوية الوطنية وتحدياتها"، *مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية ، جامعة كركوك*، العدد ٢١، (٢٠١٧).
٢- جاسم محمد طه، "دور الاعتدال السياسي في استراتيجيات بناء الدولة المدنية في العراق بعد عام ٢٠٠٣"، *مجلة جامعة الانبار للعلوم الانسانية، العدد الخاص بوقائع مؤتمر جامعة الانبار العلمي الثاني، الانبار*، (٢٠٢٢).
٣- حسن تركي عمير، "اشكالية التحول في العراق، دراسة في الديمقراطية التوافقية"، *مجلة ديالى، كلية القانون، جامعة ديالى*، عدد ٥٨، (٢٠١٣).
٤- شمخي جبر، "دولة المواطنة"، *مجلة المواطنة والتعايش، مركز وطن للدراسات، بغداد*، السنة الاولى، العدد الخامس، (٢٠٠٧) .
٥- طه حميد العنبكي، "نحو بناء نظام سياسي"، *مجلة المستنصرية للدراسات العربية والدولية ، الجامعة المستنصرية*، العدد ٢٨، (٢٠٠٩).
٦- عامر حسن فياض، "افكار تأسيسية في بناء الدولة المدنية العراقية الحديثة"، *مجلة العلوم السياسية، كلية العلوم السياسية ، جامعة بغداد*، العدد ٣٤، (٢٠٠٧).
٧- عبير سهام مهدي، "بناء دولة القانون في العراق"، *مجلة العلوم السياسية، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد*، العدد ٣٦، السنة ١٩، حزيران ، ٢٠٠٨.
٨- فلاح مبارك بردان واخرون، "استشراف المستقبل السياسي لعراق ما بعد داعش"، *مركز الدراسات الاستراتيجية، جامعة الانبار*، سلسلة دراسات ١، (٢٠١٨).
٩- اللجنة الاقتصادية والمجتمعية، "التقرير العربي للتنمية المستدامة"، العدد الاول، *مطبوعات الامم المتحدة، بيروت*، (٢٠١٥).
١٠-مثنى فائق مرعي محررا ، "بناء دولة العراق، تيارات متضاربة ورؤى مستقبلية"، *مؤسسة الرضوان الثقافية، بيروت* ، ط١، (٢٠٢١).
١١-"الاعتدال في الخطاب الديني والسياسي واثره في تعزيز التنمية المجتمعية:، *جامعة الانبار، مجلة جامعة الانبار للعلوم القانونية والسياسية، عدد خاص بالمؤتمر الدولي*، (٢٠١٨).
١٢-محمد عماد عبد العزيز، "امكانية تطبيق صناديق الثروة السيادية"، *مجلة تكريت للعلوم الادارية، تكريت*، المجلد الاول، العدد ٣٧، (٢٠١٧).
١٣-محمد قاسم لعيبي، "الطائفية ومشروع الدولة العراقية"، *مجلة مدارك، بغداد*، العدد

الخامس، السنة الثانية ٢٠٠٧.
١٤-محمود محمد سلمان، "المكبوت الطائفي في العراق"، *مجلة كلية التربية الاساسية ، كلية التربية الاساسية، جامعة ديالى* ، العدد الخامس ولستون، (٢٠١٠).
١٥-ياسين سعد محمد بكري، "اشكاليات الديمقراطية التوافقية، وانعكاساتها على التجربة العراقية"، *المستنصرية للدراسات العربية، الجامعة المستنصرية، بغداد*، العدد ٢٧، (٢٠٠٩).

رابعاً: شبكة الانترنيت

١- www.almrsal.com
٢- أ. د. قحطان حميد كاظم، مفهوم سيادة القانون وتطوره التاريخي، كلية التربية الاساسية، على الرابط-https://www.un.org/ruleoflaw/ar/what-is-the rule-of-law
٣- خضر عباس عطوان، معضلة بناء الدولة في العراق، المركز الديمقراطي العربي، على الرابط: https :// democraticac.p= 4551
٤- خليفة ابراهيم عودة، سيادة القانون ودورها في الحد من الجريمة، على الرابط: https://law.uodiyala.edu.iq/uploads/ADr%20CV/reseach%20of%20dean%20. ولمزيد من التفاصيل حول هذا الموضوع ينظر الى :
٥- سربست مصطفى رشيد اميدي، العدالة الانتقالية بين الواقع والمطلوب، دراسات وأبحاث قانونية، حوار المتمدن، ٢٠٢٣، https://m.ahewar.org/index.asp?i=4599.
٦- سيادة القانون على الصعيد الوطني والدولي، وتقرير الابراهيمي استعراض شامل لكل عمليات حفظ السلام من جميع نواحي هذه العمليات، على الرابط: https://jordan-lawyer.com/2021/03/20/rule-of-law-principle/
٧- عبد الحسين شعبان العدالة الانتقالية، على الرابط: الجزيرة2012http://www.aljazeera.net/knowledgegate/opinions/
٨- محمد عبدالكريم يوسف، نحو سيادة القانون، مدرب ومترجم وباحث، الحوار المتمدن، العدد ٧١٠٦، ١٤- على الرابط: https://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=740603تاريخ الزيارة ٢٠٢٣/٨/١٥.
٩- مروان المعشر، الدولة المدنية، مركز كارنيغي ، ٢٠١٦، على الرابط: https://carnegie-mec.org/2016/09/21/ar-pub-64657
١٠- مفهوم الدولة المدنية، معهد البحرين على الرابط: https://www.bipd.org/publications/Articles/713153.aspx
١١- الموسوعة السياسية، مفهوم العدالة الانتقالية، على الرابط: https://political-encyclopedia.org/dictionary/
١٢- موسوعة ويكبيديا ،مفهوم سيادة القانون على الرابط www.ar.wikipedia.org.com تاريخ الدخول: ٢٠٢٣/٧/١١ .

١٣- الموقع الالكتروني لمنظمة الامن والتعاون على الرابط-law-of : rule/org.osce.www://http تاريخ الدخول ٢٠٢٣/٨/١٨.
١٤- موقع المرسال، عوامل سيادة القانون .. وأهميته، خصائص سيادة القانون، على الرابط: https://www.almrsal.com/post/tag/
١٥- موقع الموسوعة الحرة، التعريف والانواع على الرابط: https://ar.wikipedia.org/wiki/